

وزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

قرار رقم ٥٣٣ لسنة ٢٠١٥

وزير الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

بعد الاطلاع على قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ١٨ لسنة ٢٠١٥؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٠٥ باعتماد الهيكل التنظيمي
لوزارة التجارة والصناعة؛

وعلى مذكرة رئيس قطاعى الاتفاقيات التجارية والتجارة الخارجية
المؤرخة فى ٢٠١٥/٦/٢٣؛

قررت:

(المادة الأولى)

تشكل لجنة وطنية وزارية لتابعة تطبيق برامج ومؤسسات الكوميسا وأليات الاتحاد

المحركى للكوميسا برئاستنا ، وعضوية ممثلين عن الجهات الآتية :

أولاً - عن وزارة الصناعة والتجارة :

- ١ - قطاع الاتفاقيات التجارية .
- ٢ - الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات .
- ٣ - التمثيل التجارى .
- ٤ - الهيئة العامة للمواصفات والجودة .

ثانياً - عن الجهات الخارجية والمجتمع التجارى :

- ١ - وزارة المالية .
- ٢ - وزارة الموارد المائية والرى .
- ٣ - البنك المركزى المصرى .
- ٤ - وزارة الدولة لشئون البيئة .

- ٥ - وزارة التعاون الدولي .
- ٦ - الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء .
- ٧ - وزارة العدل .
- ٨ - المجلس القومى للمرأة .
- ٩ - وزارة الخارجية .
- ١٠ - جمعية رجال الأعمال .
- ١١ - وزارة الزراعة .
- ١٢ - اتحاد الصناعات .
- ١٣ - وزارة الاتصالات .
- ١٤ - الهيئة العامة للاستثمار .
- ١٥ - وزارة النقل .
- ١٦ - الاتحاد العام للغرف التجارية .
- ١٧ - وزارة الكهرباء والطاقة .
- ١٨ - جهاز حماية المنافسة .
- ١٩ - وزارة الطيران المدنى .
- ٢٠ - الهيئة العامة للرقابة المالية .

وأرئيس اللجنة دعوة من يراه من ممثلى جهات أخرى لأعمال تلك اللجنة .

(المادة الثانية)

تختص اللجنة بالآتى :

- ١ - متابعة تطبيق اتفاقية الكوميسا وكذا آليات الاتحاد الجمركي للكوميسا بهدف الوصول إلى مرحلة السوق المشتركة .
- ٢ - متابعة تطبيق قرارات المجلس الوزارى .
- ٣ - التنسيق على المستوى المحلى لتطبيق برامج الكوميسا .

وللجنة في سبيل تحقيق أهدافها واحتياجاتها القيام بما يأتى :

- ١ - إعداد تقارير تتضمن موقف الدولة العضو من تطبيق برامج الكوميسا .
- ٢ - عقد ورش عمل على المستوى الوطني بالتنسيق مع سكرتارية الكوميسا لنشر الوعي عن اتفاقية الكوميسا وبرامجها وكيفية الاستفادة من مؤسسات الكوميسا .
- ٣ - موافاة سكرتارية الكوميسا خلال الاجتماعات الرسمية بموقف الدولة العضو من تطبيق اتفاقية الكوميسا .

(المادة الثالثة)

يتولى قطاع الاتفاقيات التجارية الأمانة الفنية للجنة .
تشكل الأمانة الفنية للجنة بقرار من رئيسها من قطاع الاتفاقيات التجارية
ويتولى مكتب التمثيل التجارى بلوساكا مهام نقطة الاتصال بين سكرتارية الكوميسا
والأمانة الفنية للجنة .

(المادة الرابعة)

تعقد اللجنة اجتماعاتها بصفة دورية كل ستة أشهر أو كلما دعت الحاجة
ويعرض علينا محضر الاجتماع .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره ،
وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر في ٢٠١٥/٧/٢١

وزير الصناعة والتجارة
والمشروعات الصغيرة والمتوسطة
منير فخرى عبد النور

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / محمد عبد العليم الحنفى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٥

١٦٥٨ - ٢٠١٥ س ٢٥٠٦٨